رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

اعتمرت ظانة أنها على طهر ثم تبين خلاف ذلك فهل تعود متى تيسر وهل عليها كفارة؟

عبدالمحسن الزامل

الشاة التي سألت اعتمرت قبل فترة هذا نعم تقدم السؤال امرنا بالميقات ذكرت الدورة اه تقول انها يعني جاءت بعد اجهاض تقول تعقيما على الجواب انا سافرت وخرجت من مكة وتحللت فلا اعود ما تيسر وهل علي كفارة - 00:00:00

ان كنت خرجت هو موب مبني على ما تقدم. ان كان ان ما رأيت انك رأيت الدم على وانه لم تنقضي عادتك لانك تقولين انك يعني لم تنقضي العادة وتبين لك ان العادة موجودة وانك لم تتحققي منه انك استعجلتي في هذه الحالة لا زالت دورة موجودة - 00:00:23

تكون طوفتي وشعيتي طوفتي وانت حال حيضك فتكوني محرمة فالواجب فانت لازلتي محرمة ان كنت لم تأخذي عمرة بعد ذلك وان كنت اخذت عمرة عمرة ولو كنتي مثلا بعض الناس يظن - 00:00:47

انه لازم يحرم لو فلان جئت واحرمت الميقات واخذت عمرة فهذه العمرة تقضي تلك العمرة ولو تكفي نويتي. ستحللين لكن ان كنت لم تأتي ولا زلتي على احرامك الاول تمسكين عن جميع المحظورات - 00:01:02

آآ محظورات الاحرام وما مضى يعفى عنه بسبب الجهل بالحكم ولا كفارة عليك لكن عليك تمسكي حتى اه تأتي البيت وتطوفي وتسعي وتقصري من شعرك من الاناء من كل انملة من كل ظفيرة مقدار انملة وبهذا يحصل التحلل - 00:01:20